



قرار لرئيس مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة رقم 1.2.5/1-2.7 بتاريخ 04.04.2025 بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الاصطيف والترفيه

- إن رئيس مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
 - وعلى القانون رقم 19.10 القاضي بإحداث وتنظيم مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة، صادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.45 بتاريخ 2 يونيو 2011.
 - وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
 - وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2013/7 بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 الموافق ل 29 أبريل 2013 بشأن التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
 - وبناء على منشور السيد وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 19/1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصب رئيس قسم ورئيس مصلحة بالإدارات العمومية.
 - وعلى قرار رئيس مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة، القاضي بتحديد الهيكل الإداري لمؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة،

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

تجرى في تاريخ ومكان سيحددان لاحقا، مقابلات لانتقاء مترشحين من بين العاملين بمؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة، أو المتعاقدين معها، لشغل منصب رئيس مصلحة الاصطيف والترفيه الشاغر بمديرية الخدمات بمؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة،

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لمنصب رئيس مصلحة الاصطيف والترفيه:

- في وجه: الموظفين الرسميين والأعوان المتعاقدين بمؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات



ذات ترتیب استدلالی مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- أن تتوفر فيهم الكفاءات المطلوبة في بطاقة الوظيفة لكل منصب المرفقة بهذا القرار.
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقبون بمؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس المصلحة لمهام رئيس مصلحة.
- واستثناء من الأحكام السابقة يفتح الترشيح في وجه الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون بمؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب معبأ وفقاً للنموذج المرفق بهذا القرار، مشفوع بموافقة ورأي الرئيس المباشر.
- سيرة ذاتية تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد للمرشح، تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا الشواهد التي تثبت المهام والوظائف التي زاولها؛ والدبلومات والشواهد المحصل عليه.
- ثلاثة (3) نسخ، داخل غلاف مغلق، من برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير المنصب المتبارى بشأنه وتطويره والرفع من أدائه.

المادة الرابعة:

يوضع ملف الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بمؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة مقابل وصل إثبات وذلك إلى حدود الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من تاريخ : 2025/06/11.

المادة الخامسة:

بقرار لرئيس مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة، وطبقاً للفقرة 4 من منشور السيد رئيس الحكومة المشار إليه أعلاه. سيتم تعيين لجنة تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وإجراء المقابلات الانتقائية، والتي سيتم الإعلان عن تاريخ إجراءها بمقرر المؤسسة الكائن ب 44 شارع عمر بن الخطاب أكدال الرباط ، في وقت لاحق.



المادة السادسة:

بعد دراسة ملفات الترشيح من قبل لجنة الانتقاء تنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المقابلات الانتقائية والتي سيتم الإعلان عن تاريخ إجراءها في وقت لاحق، على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمؤسسة www.fh2.sante.ma وبمقر مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة.

المادة السابعة:

على إثر المقابلة الانتقائية، يتم ترتيب المتبارين على المنصب حسب الجدارة، وذلك على أساس مجموع النقط المحصل عليها وفق شبكة تقييم تتضمن :
المؤهلات المهنية (20 %) ، الخبرة و التجربة (30 %) ، مشروع خطة العمل (30 %) و الاختبار الشفوي (20 %) .

المادة الثامنة:

سيعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية، على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمؤسسة www.fh2.sante.ma وبمقر مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة، التي أجريت بها عملية الانتقاء. بناء على التقرير النهائي للجنة الانتقاء و الذي يتضمن اسم المترشح الذين تم انتقاؤه، فور المصادقة عليه من طرف رئيس المؤسسة.

المادة التاسعة :

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمؤسسة www.fh2.sante.ma وبمقر إداراتها المركزية .

إبراهيم أوباحة
رئيس مؤسسة الحسن الثاني
للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين
بالقطاع العمومي للصحة